

## 51) إمتناع ذوي العرفان المجلس الخامس عشر

محمد هشام طاهري

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد هذا هو المجلس الخامس عشر من مجالس القراءة والتعليق لكتابنا امتناع ذوي العرفان وكنا قد وقفنا في المبحث السادس عشر - [00:00:00](#)

الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم ونحن في يوم الخميس السابع والعشرين من شهر صفر عام تسعة وثلاثين وأربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم فنبدأ على بركة الله نعم - [00:00:22](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ومشايخنا وجميع المسلمين قلت ما حفظكم الله المبحث السادس عشر الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم وفيه عشر مسائل - [00:00:46](#)

المسألة الاولى تعريف الناسخ والمنسوخ. قال شيخ الاسلام رحمه الله قال طائفة من المفسرين المتقدمين ان المحكم هو الناسخ والمتشابهة المنسوخ ارادوا والله اعلم قوله فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته. والنسخ هنا رفع ما القاه الشيطان - [00:01:06](#)

لا رفع ما شرعه الله وقد اشرت الى وجه ذلك فيما بعد وهو ان الله جعل المحكم مقابلا متشابهة تارة ومقابلا منسوخ تارة والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف العام كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام وتقييد المطلق - [00:01:31](#)

فان هذا متشابه لانه يحتمل معنيين. اذا المهم في هذا في هذه المسألة ندرك ان هناك فرقا بين اصطلاح السلف واصطلاح الخلف فالسلف فالسلف ربما يقولون ان هذا منسوخ ويعنون به التخصيص - [00:01:55](#)

او يعنون به ما ترك ظاهره لمعارض راجح او يعنون به ما قيد من المطلق وليس المنسوخ في اصطلاحهم مخصوصا بما ترك حكمه او رفع لفظه. نعم احسن الله اليكم. ومن الناس من يجعله مقابلا لما نسخه نسخه الله مطلقا. حتى يقول هذه الآية محكمة - [00:02:21](#)

ليست منسوخة ويجعل المنسوخ ليس حكما. وان كان ليس محكما. احسن الله اليكم. ويجعل المنسوخ ليس محكما وان كان الله انزله اولا اتباعا لظاهر قوله فينسخ الله ويحكم الله آياته. هذا اصطلاح ايضا - [00:02:56](#)

لبعض المتقدمين. نعم احسن الله اليكم. وقال قوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها وما رأيتهم تنازعوا في تفسير خير منها فان هذه الآية فيها قراءتان مشهورتان الاولى قراءة الاكثرين او ننسها من انسائه ينسيه - [00:03:16](#)

الثانية وقرأ ابن كثير وابو عمرو او ننسأها بالهمز من نسأه ينسأه فالاول من النسيان والثاني من نسأ اذا اخره. قال اهل اللغة نسأته نسأ اذا اخرته. وكذلك ان نسأته يقال نسأته البيع وانسأته. قال الاصمعي انسأ الله في اجله ونسأ في اجله - [00:03:39](#)

معنى ومن هذه المادة بيع النسيئة. ومن كلام العرب من اراد النساء لا ولا نساء فليبكر فليبكر الغداء وليخفف الرداء وليقلل من غشيان النساء. هذه الكلمة او هذا المثل معروف - [00:04:09](#)

واما رفعه للنبي صلى الله عليه وسلم فلا يصح لكنه معروف من كلام العرب من اراد النساء يعني اطالة العمر ولا نسائي ولا بقاء لاحد على وجه الخلود فليبكر الغداء - [00:04:32](#)

والمقصود ببكور الغداء اللي هي الفطور وليخفف الرداء المقصود به الاحمال والهموم وليقلل من اشياء النساء. نعم. احسن الله اليكم. فاما القراءة الاولى فمعناها ظاهر عند اكثر المفسرين قالوا المراد به ما انسأه الله من القرآن كما جاءت الاثار بذلك - [00:04:52](#)

فانما يرفع من القرآن اما ان يكون رفعا شرعيا بازالته من القلوب وهو الانسان. فاخبر تعالى ان ما ينسخه او ينسيه فانه يأتي بخير منه او مثله او مثله. بين ذلك فضل بين ذلك فضله ورحمته للعباده المؤمنين - [00:05:19](#)

قال قبل ذلك يا ايها الذين امنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا وللكافرين عذاب اليم ما يود الذين كفر من اهل الكتاب ولا المشركين ان ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم - [00:05:39](#)

فنهاهم عن التشبه باهل الكتاب في سوء ادبهم على الرسول صلى الله عليه وسلم. وعلى ما جاء به واخبر انهم لحسدهم ما يودون ان الله ينزل عليه شيئا من الكتاب والحكمة - [00:06:00](#)

وقال وقوله او ننسأها النساء بمعنى التأخير. ها الهمزة هنا مكتوب على الف هذا خطأ الصواب ان الهمزة تكتب على الياء النسأ حطها آآ يعني آآ نبرة حط الهمزة على النبرة - [00:06:15](#)

نعم احسن الله اليكم النساء بمعنى التأخير وفيه قولان للسلف. الاول القول الاول يروى عن طائفة قال السدي ما ننسخ من اية قال ننسخها ننسخها قبضها. او ننسأها فتركها لا ننسخها. تأتي بخير من الذي - [00:06:39](#)

نسخناه او او مثل الذي تركناه وكذلك في تفسير الوالدي عن ابن عباس رضي الله عنهما ما ننسخ من اية او ننسأها يقول ما نبذل من اية او اتركوها فلا نرفعها من عندكم تأتي بخير منها او مثلها - [00:07:01](#)

وروي ذلك عن الربيع بن انس ومن الناس من فسر بهذا المعنى القراءة الاولى فقالوا معنى ننسأها نتركها عندهم. فان النسيان هو الترك الثاني وقال وقال الازهري ننسأها نأمر بتركها. يقال انسيت الشيء وانشد - [00:07:22](#)

ان علي عقبة اقصيها لست بناسيها ولا منسيها اي ولا امر بتركها يعني الاية لو تنظر اليها على سبيل المقابلة ما ننسخ من اية او ننسيها تجد انها جاءت متقابلة. نسخ وانساء - [00:07:46](#)

اذا معنى ننسى نتركه لان النسخ الراجع والإنسان ترك نعم احسن الله اليكم. والقول الثالث نؤخرها عن العمل بها فنسخنا فنسخنا اياها. بنسخنا اياها حشومة عليكم نؤخرها عن العمل بها بنسخنا اياها. والصواب القول الوسط روى ابن ابي حاتم باسناده عن ابن عباس رضي الله - [00:08:11](#)

عنهما انه قال خطبنا عمر رضي الله عنه فقال يقول الله ما ننسخ من اية او ننسأها اي نؤخرها وباسناده المعروف عن عن ابي العالية ما ننسخ من اية فلا فلا يعمل بها او ننسأها اي نرجئها - [00:08:39](#)

وفي لفظ عن ابي العالية نؤخرها عندنا. وعن عطاء الصواب تقرأها بالجزم لانها على الشرطية ما ننسخ من اية او ننسأها اين ارجئها وفي لفظ عن ابي العالية نؤخرها عندنا - [00:09:01](#)

نعم احسن الله اليكم ما ننسخ من اية فلا يعمل بها او ننسأها اي نرجئها. وفي لفظ عن ابي العالية نؤخرها عندنا وعن عطاء نؤخرها رابعا وقد ذكر قول ثالث عن السلف وهو قول رابع ان المعنى ما ننسخ من اية وهو ما انزلناه عليكم ولا - [00:09:24](#)

او ننسأها اي نؤخر تنزيله فلا ننزله. ونقل هذا ونقل هذا بعضهم عن سعيد بن المسيب وعطاءه اما ما ننسخ من اية فهو ما قد نزل من القرآن نزل من القرآن ما قد نزل احسن الله اليكم - [00:09:47](#)

فهو ما قد نزل من القرآن جعلاه من من النسخة. او ننسأها اي نؤخرها فلا يكون وهو ما لم ينزل وهذا فيه نظر فان ابن ابي حاتم روى بالاسناد الثابت عن عطاء ما ننسخ من اية اما ما ننسخ فهو ما ترك من القرآن - [00:10:07](#)

بالكاف وكأنه تصحف على من ظنه نزل من النزول فان لفظ ترك فيه ابهام. ولذلك قال ابن ابي حاتم يعني ترك لم لم ينزل على محمد وليس مراد عطاء هذا. وانما مراده انه تركه مكتوبا متلوا. ونسخ حكمه كما تقدم عن غيره - [00:10:27](#)

وما انسأه هو ما اخره لم ينزله وسعيد وعطاء من اعلم التابعين لا يخفى عليهما هذا. وقد قرأ ابن عامر ما ننسخ من اية وزعم ابو حاتم انه غلط وليس كما قال بل فسرهما بعضهم بهذا المعنى فقال ما ننسخ نجعلكم ننسخونها كما يقال - [00:10:53](#)

اكتبته هذا وقيل انسخ ما الفرق بين ما ننسخ وننسخ ننسخ من نسخ ثلاثي في الماضي وننسخ من انسخ مزيد فيه بالهمس نعم يعني اذا قلنا ما ننسخ من اية اي ما نجعلكم تتركون اية - [00:11:17](#)

نعم احسن الله اليكم. وقيل انسخ جعلهم منسوخا كما يقال قبره اذا اراد دفنه. واقبره اي جعل له قبرا وطرده اذا نفاه واطرده اذا جعله طريدا. وهذا اشبه بقراءة الجمهور. والصواب قول من - [00:11:46](#)

او ننساها اي نؤخرها عندنا فلا ننزلها. والمعنى انما ننسخه من الايات التي انزلناها او نؤخر نزوله من الايات التي ننزلها بعد. تأتي بخير منها او مثلها. فكما انه يعوضهم من المرفوع يعوضهم من - [00:12:06](#)

المنتظر الذي لم ينزله بعد الى ان ينزله. فان الحكمة اقتضت تأخير نزوله فيعوضهم بمثله. او خير منه في ذلك الوقت الى ان يجيء وقت نزوله فينزله ايضا مع ما تقدم. ويكون ما عوضه مثله او خيرا منه قبل نزوله - [00:12:26](#)

واما ما انزله اليهم ولم ينسخوا فهذا لا يحتاج الى بدل. ولو كان كل ما لم ينسخه الله يأتي بخير منه او مثله لزم انزال ما لا نهاية له وكذلك ان قدر ان المراد يؤخر نسخه الى وقت ثم ينسخه فانه ما دام عندهم لم يحتج الى بدل يكون - [00:12:46](#)

مثله او خيرا منه وانما البديل ليس وانما البديل لما ليس عندهم مما انسوه. او اخر نزوله فلم ينزله بعد ولهذا لم يجعل البديل لكل ما لم ينزله. بل لما نسأه فاخر نزوله. اذ لو كان كل ما لم ينزل يكون له - [00:13:11](#)

اذ لو كان كل ما لم ينزل يكون له بدل لزم انزال ما لا نهاية له. بل ما كان يعلم انه تنزله وقد اخر نزوله يكونون فاقديه الى حين الى حين الى حين ينزل ينزل - [00:13:32](#)

احسن الله اليكم يكونون فاقديه الى حين الى حين ينزل. كما يفقدون ما نزل ثم نسخ. فيجعل سبحانه لهذا بدلا ولهذا واما ما انزله واقره عندهم واخر نسخه الى وقت فهذا لا يحتاج الى بدل. فانه نفسه باق - [00:13:52](#)

ولو كان هذا مرادا لكان كل قرآن قد نسخه يجب ان ينزل قبل نسخه ما هو يجب ان ينزل قبل نسقه ما هو مثله او خير منه. ثم اذا نسخه يأتي بخير منه او مثله - [00:14:13](#)

يأتي بخير منه او مثله فيكون لكل منسوخ بدلان بدل قبل نسخه وبديل بعد نسخه والبدن الذي قبل نسخه لا لا ابتداء لنزوله. فيجب ان ينزل من اول الامر. فيلزم نزول ذلك كل كله في - [00:14:30](#)

في اول الوحي وهذا باطل قطعا. فان قيل فهذا يلزم فيما اخره فلم ينزله فان له بدلا لا وقت لنزول ذلك البديل. قيل ما اخر نزوله وهو يريد انزاله معلوم. والبديل الذي هو مثله او خير منه يؤتى به - [00:14:49](#)

في اول الوقت في اول وقت فان القرآن ما زال ينزل. وقد تضمن هذا ان كل ما اخر نزوله فلا بد ان ينزل قبله ان ينزل قبله ما هو مثله او خير منه. وهذا هو الواقع فان الذي تقدم من القرآن نزوله لم لم - [00:15:09](#)

كثير منه خير مما تأخر نزوله كالايات المكية. فان فيها من بيان التوحيد والنبوة والمعاد واصول الشرائع ما هو افضل من تفاصيل الشرائع كمساء كمسائل الربا والنكاح والطلاق وغير ذلك. فهذا الذي اخره الله مثل اية الربا - [00:15:29](#)

نحو ذلك قد انزل الله قبله ما هو خير منه من الايات التي فيها من الشرائع ما هو اهم من هذا وفيها من الاصول ما هو اهم من هذا تبين ان البديل لما اخر نزوله بخلاف ما كان عندهم لم ينسخ فان هذا ان البديل لما لما - [00:15:49](#)

نزوله نعم احسن الله اليكم. تبين ان البديل لما اخر نزوله بخلاف ما كان عندهم لم ينسخ. فان هذا لا بدل له. ولو انه سينسخ فانه ما دام محكما لم يكن بدله خيرا منه. وكذلك البديل عن المنسوخ يكون خيرا منه - [00:16:09](#)

قال ولفظ النسخ في عرف السلف يدخل فيه كل ما فيه نوع رفع لحكم او ظاهر او ظن او ظن دلالة حتى يسموا فيصل عامي نسخة ومنهم من يسم من يسمى الاستثناء نسخا اذا تأخر نزوله - [00:16:32](#)

يعني خلاصة القول هنا ان معنى النسخ يأتي بمعنى الازالة ويأتي بمعنى التأخير ويأتي بمعنى الرفع والقراءة فيها نسخ ما نسخ من اية او ننسخها هذه قراءة او ننساها - [00:16:50](#)

هذه قراءة اخرى وايضا قراءة ننسخها او ننساها كلها ثابتة نعم مم احساس طيب النسخ عند السلف رفع كل يدخل فيه كل ما فيه نوع ورفع. هذا هذا في عرف السلم لكن عرف المتأخرين - [00:17:14](#)

الحين انت لا هي في كتب الاصول المتأخرة. اي كتاب من كتب الاصول تجد النسخ ما يقصدون هذا عرفت كيف؟ نعم احسن الله اليكم يقصدون بالنسخ ازالة حكم اه بنص متأخر. نعم - [00:17:48](#)

احسن الله اليكم. المسألة الثانية ما لا يدخله النسخ. اولا الاصول الجامعة. قال شيخ الاسلام رحمه الله واما الاصول الجامعة كالامر

لعبادة الله وحده لا شريك له وبر الوالدين والصدق والعدل وتحريم الاجناس الاربعة وهي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي - [00:18:06](#)

الحق والاشراك بالله وان يقال عليه غير الحق. وذلك مثل ما ذكره في سورة الانعام والاعراف وبني اسرائيل. وقد تنازع الناس في مثل لهذا هل يمكن نسخه وتنوع الشرائع وتنوع الشرائع به على قولين فمن جوز ان الله ان يأمر الله بكل شيء - [00:18:26](#) وينهى عن كل شيء رد ذلك الى محض المشيئة لا الى صفات تقتضي الامر بهذا دون هذا. فانهم جوزوا دخول النسك في هذا وتنوع الشرائع فيه كما يقوله جهنم بن صفوان والاشعري ومن وافقه من اصحاب مالك والشافعي واحمد - [00:18:46](#) من كانوا يقولون انه لم يقع فيه نسخ. واما جمهور الناس من السلف والخلف فانهم لا يجوزون دخول النسخ في هذا ولا تنوع الشرائع فيه ولهذا كان دين الانبياء واحدة. كما قال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون - [00:19:06](#) عليهم ان دل على ان الاكل من الطيبات مأمور به لجميع الرسل. وان العمل الصالح مأمور به جميع رسل اذا لا يقال ان هذا باب يدخل فيه النسخ فالنسخ لا يدخل في باب الامور العامة والشرائع - [00:19:26](#) العامة والاصول الجامعة والاخلاق الحميدة هذه المحرمات الظاهرة من الصفات المذمومة هذه ما تدخلها النسخ ما يدخلها النسخ نعم احسن الله اليكم وقال وكتاب الله نوعان الاول خبر والثاني وامر كما تقدم. اما الخبر فلا يجوز ان يتناقض - [00:19:47](#) ولكن قد يفسر احد الخبرين بالآخر. قد يفسر الاحد الخبرين الآخر. ويبين معناه واما الامر فيدخله النسخ ولا ولا ينسخ ما انزل الله الا بما انزله الله. فمن اراد ان ينسخ شرع الله الذي انزله برأيه وهو اه - [00:20:14](#) كان ملحدا وكذلك من دفع خبر الله برأيه ونظره كان ملحدا. من من رقم واحد الى السطر دفع خبر الله برأيه اه اكتب حقه ان يجعل بعد الفقرة التي بعدها - [00:20:34](#)

هذا فيه تقديم وتأخير خطأ مطبعي نعم احسن الله اليكم. ثانيا لا يدخل الناس الاخبار المحضة. الاول النسخ لا يدخل في الامور الجامعة الثاني النسخ لا يدخل في الاخبار المحضة - [00:20:53](#) نعم احسن الله اليكم. قال شيخ الاسلام رحمه الله غير جائز عند العلماء دخول النسخ في اخبار الله تعالى واخبار رسوله صلى الله عليه وسلم اضيفها يا شيخ نعم انا لما كنت اكتب - [00:21:15](#) كنت تصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم بلساني لكن الظاهر ما كتبتة نعم احسن الله اليكم ترى هذه الرسالة انا كتبتها كلها بنفسى بدون طبع طيب نعم احسن الله اليكم هذه ورسالة الدكتوراة ورسالة الماجستير - [00:21:34](#) هذي كلها انا بنفسى باذن الله الطبعة الجديدة ان شاء الله نكلم الاخوة في دار البخاري الطبعة الثالثة نستدرك كل هذه الاخطاء يا شيخ نعم احسن الله اليكم قال شيخ الاسلام الاخطاء اللي في الصبح مع محمد فادي - [00:21:56](#) راح نأخذها ايضا وتتدارك ان شاء الله نعم احسن الله اليكم. قال شيخ الاسلام رحمه الله غير جائز عند العلماء دخول النسخ في اخبار الله تعالى واخبار الرسول صلى الله عليه وسلم. صلى الله لان - [00:22:20](#) المخبر بشيء كان او يكون اذا رجع عن ذلك لم يخلو رجوعه عن تكذيبه لنفسه او غلظه فيما اخبر به او نسيانه وقد جل الله وعصم رسوله صلى الله عليه وسلم في الشريعة والرسالة منه. وهذا لا يجهله ولا يخالف فيه احد له ادنى فهم - [00:22:33](#) فقف عليه فانه امر جسيم من اصول الدين. يعني الان لما يقول مثلا المسلمون يدخلون الجنة ثم يأتي ويقول المسلم لا يدخل الجنة هذا تكذيب للنفس او خطأ في الاول وصواب في الثاني - [00:22:53](#) اذا لا يمكن ان يقع النسخ في باب الاخبار لماذا؟ لانه لو وقع النسخ في باب الاخبار للزم منه احد امرين اما التكذيب واما الخطأ والله جل في علاه يجلس عن هذا - [00:23:15](#) ورسوله صلى الله عليه وسلم معصوم عن هذا في الرسالة. بالاجماع اذا لا يتصور هذا ابدا ولذلك قلت لكم لو تذكرون النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله زوارات القوم - [00:23:35](#) هذا خبر الخبر لا يمكن نسخه فما ياتي انسان ويقول هذا منسوخ يجوز للمرأة ان تزور القبور ما يمكن هذا نعم احسن الله اليكم. وفي

مسودة ال تيمية مسألة لا يدخل هنا بعد كلمة اصول الدين من قوله خبر وامر - [00:23:53](#)

هذا نعم احسن الله اليكم. وفي مسودة ال تيمية مسألة لا يدخل النسخ الخبر في قول اكثر الفقهاء والاصوليين. وقال قوم يجوز ذلك وقال ابن الباقلان لا يجوز ذلك في خبر الله وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم فاما ما امرنا بالاخبار به فيجوز - [00:24:14](#)

بالنهي عن الاخبار به. قال شيخنا قال القاضي في العدة في الخبر هل يصح نسخه ام لا؟ فان كان خبرا لا يصح وان يقع الا على وجه المخبر به فلا يصح نسخه. كالخبر عن الله تعالى بانه واحد ذو صفات. والخبر والخبر - [00:24:38](#)

موسى وعيسى وغيرهما. جبا الرجال نعم نحبه قول احسن الله اليكم. والخبر بموسى وعيسى وغيرهما من الانبياء انهم كانوا انبياء موجودين. والخبر والخبر بخروج الدجال في اخر الزمان فهذا لا يصح لانه يفضي الى الكذب - [00:24:58](#)

المسألة الثالثة انواع النسخ. قال شيخ الاسلام رحمه الله قد كان بعض القرآن ينسخ وبعضه ينسى. وما انساه سبحانه هو اولا مما نسخ حكمه وتلاوته. هذا انواع النسخ. اذا النوع الاول ما - [00:25:23](#)

حكمه وتلاوته نعم احسن الله اليكم. بخلاف المنسوخ الذي يتلى. ثانيا وقد نسخ ما ما نسخ من حكمه. القسم الثاني ما نسخ حكمه دون نعم احسن الله اليكم. الثالث او نسخ تلاوته ولم ينسى - [00:25:43](#)

وفي النسخ والإنساء نقص ما انزله على عباده. فبين سبحانه انه لا نقص في ذلك. بل كل ما نسخ نسخ او بل كل ما نسخ او ينسى فان الله يأتي بخير منه او مثله. فلا يزال المؤمنون في نعمة من الله لا تنقص بل تزيد - [00:26:05](#)

فانه اذا اتى بخير منها زادت النعمة. وان اوتي بمثلها كانت النعمة باقية وفي مسودة ال تيمية رحمهم الله اولا يجوز نسخ التلاوة مع بقاء الحكم عندنا وعند الشافعية. ثانيا عند - [00:26:25](#)

يعني الحنابلة نعم احسن الله اليكم. ثانيا يجوز نسخ الحكم مع بقاء التلاوة وهذا بالاجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. فانهم ما زالوا يذكرون دخول النسق على ايات في القرآن. وقال منهم من جعل ما ننسخ من اية هو ما ترك ما ترك تلاوته - [00:26:43](#)

ورسمه ونسخ حكمه وما انسي هو ما رفع فلا يتلى. ومنهم من ادخل في الاول ما نسخت تلاوته المسألة الرابعة اقسام النسخ ها محمد انتبه اذا عندك اي سؤال لازم تسأل - [00:27:06](#)

كانك في الدرس الفاجر نعم اقسام النسخ اولا النسخ قبل التمكن من الفعل. قال شيخ الاسلام رحمه الله هذه مسألة كبيرة عند الاصوليين بحثوها وداروا حولها كثيرا هل يمكن النسخ قبل التمكن من الفعل - [00:27:22](#)

ولا يترتب عليك غير فائدة. لكن ذكرناها تبعا لما ذكروا نعم احسن الله اليكم. قال شيخ الاسلام رحمه الله ولكن يظهر يظهر الدين يظهر يظهر الدين اذا اوجب شيئا ثم - [00:27:43](#)

ثم نسخ اجابة كما نسخ اجابة صدقة بين يدي النجوى. ففي مثل هذا يتمسك بالنص الناسخ دون المنسوخ كما يتمسك الوفاء بالناسخ للاقرار بالدين وقال تارة يؤمر بالفعل لحكمة تنشأ من نفس الامر دون الأمور به. وهذا هو الذي يجوز نسخه قبل التمكن كما نسخ -

[00:28:00](#)

الصلاة ليلة المعراج من خمسين الى خمس. وكما نسخ امر ابراهيم بدبح ابنه عليهما السلام. يعني لو قال قائل ما الحكمة من ايجاد الصلاة خمسين ثم نسخه الى خمس شفتوا الان هذه مسألة مهمة - [00:28:24](#)

نسخت قبل التمكن من الفعل كان خمسين ما حد صلى خمسين لا النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ولا من بعدهم فما الحكمة من ايجابها خمسين؟ الجواب في كلام شيخ الاسلام - [00:28:44](#)

تارة يؤمر بالفعل لحكمة تنشأ من نفس الامر دون الأمور به اذا نفس الامر هل النبي صلى الله عليه وسلم يمتثل او لا فامتثل ونزل حتى اشار اليه موسى بان يطلب التخفيف. فظهر مكانة النبي صلى الله عليه وسلم واذعانه للرب تبارك وتعالى - [00:29:00](#)

الا نعم احسن الله اليكم. ثانيا ترتب عليه قبوله عليه الصلاة والسلام من مشورة موسى عليه السلام وقبوله عليه الصلاة والسلام لمشورة جبريل عليه السلام. فهذه فوائد ترتب على نفس الامر دون الأمور به - [00:29:30](#)

ولولا هذا الامر مع علمه سبحانه انه ينسخه لما ظهر لنا هذه الامور الثلاثة نعم احسن الله اليكم. ثانيا ما شرعه وعمل به ثم نسخه. قال



شيخ الاسلام رحمه الله واذا نسخ منها ما ما - 00:29:53

وعمل به ثم نسخه احسن الله اليكم. ثانيا ما شرعه وعمل به ثم نسخه. قال شيخ الاسلام رحمه الله واذا نسخ منها ما نسخ لم يبق من دين الاسلام واذا نسخ منها ما نسخ لم يبق من دين الاسلام. يعني الامر المنسوخ لا يصح ان نقول انه من دين الاسلام - 00:30:13

لانه منسوخ نضرب مثال دين عيسى عليه السلام منزل من الله في الاصل لكن اذا جاء في دينه ما ينسخ اذا ذاك ليس الان من دين الله خلاص نفس الحكم ينطبق في الحكم الشرعي في ديننا - 00:30:36

استقبلنا بيت المقدس فنسخ هذا الحكم فليس استقبال بيت المقدس الان دين بل بدعة فهمنا؟ هذا المراد نعم. احسن الله اليكم. كاستقبال بيت المقدس في اول الهجرة بضعة عشر شهرا. ثم الامر باستقبال الكعبة - 00:30:57 وكلاهما في وقته دين الاسلام. فبعد النسخ لم لم يبق دين لم يبق دين الاسلام الا ان يولي المصلي وجهه شطرا المسجد الحرام فمن قصد ان يصلي الى غير تلك الجهة لم يكن على دين الاسلام لانه يريد ان يعبد الله بما لم يأمره - 00:31:16 هكذا كل بدعة تخالف امر الرسول صلى الله عليه وسلم صلى الله. الف اما ان تكون من الدين المبدل الذي ما شرعه الله قط باء او من المنسوخ الذي نسخه الله بعد شرعه كالتوجه الى بيت المقدس - 00:31:36 ونسكب ما كان في شريعة من قبلنا من هذا الباب. يعني تبع من هذا الباب ما نسخ من شريعة من قبلنا فالعمل به عمل بدين مبدل العمل به عمل بدين منسوخ. نعم. احسن الله اليكم - 00:31:53 اه في ايش منسوخة تلاوة دون الحكم. اي هذا يدخل في القسم الاول. نعم. ذكرناه هناك في آ ما نسخ آ قد نسخ ما نسخ من حكمه.

شف في الحاشية - 00:32:13

ما نسخ حكمه من الايات وبقيت تلاوتها. اذكرنا الامثلة. الثالث او نسخ تلاوته ولم ينس. رقم خمسة ذكرنا الاية اللي انت تقولها. لاحظت صفحة اربع مئة وسبعة الحاشية خمسة ومما نسخ تلاوته ولم ينس ولم ينسخ حكمه قوله تعالى الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البت رواه الامام احمد - 00:32:42

في المسند من حديث ابي رضي الله عنه والدارمي في كتاب الحدود باب في حد المحصنين في الزنا حديث كذا من حديث زيد ابن ثابت الى اخره نعم احسن الله اليكم. قال شيخ الاسلام رحمه الله ثم اعلم ان اعمالهم اي اعمال اهل الكتاب ثلاثة اقسام. الف قسم مشروع في ديننا - 00:33:10

مع كونه كان مشروعا لهم او لا نعلم انه كان مشروعا لهم لكنهم يفعلونه الان. باء وقسم يفعلونه الان وهو موافق لشرعنا يفعلونه الان وهو موافق لشرعنا وان لم نعلم انه مشروع عنده. نعم. احسن الله اليكم. باء وقسم كان مشروعا ثم نسخه شرع القرآن. جيم -

00:33:33

اسم لم يكن لم يكن مشروعا بحال وانما هم احدثوه. وهذه الاقسام الثلاثة اما ان تكون في العبادات المحضة واما ان تكون في العادات المحضة وهي الاداب واما ان تجمع العبادات والعادات فهذه تسعة اقسام. فاما القسم الاول وهو ما كان - 00:33:58 في الشريعتين او ما كان مشروعا لنا وهم يفعلونه فهذا كصوم عاشوراء او كأصل الصلاة والصيام فهنا تقع المخالفة في صفة ذلك

العمل كما سن لنا صوم كما سن لنا صوم تاسوعاء وعاشوراء كما امرنا بتعجيل الفطر - 00:34:18 والمغربي مخالفة لاهل الكتاب. وبتأخير السحور مخالفة لاهل الكتاب وكما امرنا بالصلاة في النعلين مخالفة لليهود. وهذا كثير في العبادات وكذلك في العادات ثالثا ما ما شرعه لسبب ثم زال السبب سماه بعضهم نسخا. قال شيخ الاسلام رحمه الله ترك تركه صلى الله عليه - 00:34:38

وسلم للقنوط لم يكن ترك نسخ. اذ قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم وقتت بعد ذلك. وانما قنت لسبب. فلما زال السبب وترك القنوط. اذا ما شرعه الله لسبب ثم زال السبب لا يسمى نسخا - 00:35:05

لا يسمى نسخ مثلا الله عز وجل شرع للانسان ان يصلي الاستخارة صلى الاستخارة بان له الامر هل يصلي الاستخارة بعد الدهر؟ لا نعم

احسن الله اليكم. وقال من يزعم من هؤلاء ان قوله ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن. منسوخ باية السيف - [00:35:23](#)

هؤلاء ايضا غالطون فان الله تعالى قد اخبر عن قوم نوح وابراهيم وبمجادلتهم للكفار حتى قالوا يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا وقال عن قوم ابراهيم وحاجه قومه الى قوله وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه وذكر محاجة - [00:35:47](#)

ابراهيم للكافر والقرآن فيه من مناظرة الكفار والاحتجاج عليهم بما فيه شفاء وكفاية وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم. وقوله وجادل وجادلهم بالتي هي احسن - [00:36:07](#)

ليس في القرآن ما ينسخهما ولكن بعض الناس يظن ان من من المجادلة ترك الجهاد بالسيف وكل ما كان متضمنا لترك الجهاد الأمور به فهو منسوخ بايات السيف والجهاد والمجادلة قد تكون اولاً مع اهل الذمة والهدنة والامان. ثانياً ومن لا يجوز قتاله - [00:36:27](#)

كالنساء والصبيان والاحبار والرهبان والرجال الذين لا يقاتلون نعم احسن الله اليكم. ثالثاً وقد تكون في ابتداء الدعوة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يجاهد الكفار بالقرآن. رابعاً وقد تكون لبيان - [00:36:50](#)

عن الحق وشفاء القلوب من الشبه مع من يطلب الاستهداء والبيان. وقال ان الرسول القول بان المجادلة جادلت الكفار او مجادلة اهل الكتاب منسوخ باية السيف قول غير صحيح لان الله جل وعلا اخبر عن المجادلات والخبر لا ينسخ - [00:37:09](#)

نعم احسن الله اليكم وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان بها يهود كثر كثير. ومشركون وكان اهل الارض اذ ذاك صنفين مشرك او صاحب كتاب - [00:37:34](#)

فهادن رسول الله صلى الله عليه وسلم من بها من اليهود وغيرهم وامره الله اذ ذاك بالعفو والصفح هذه المهادنة مشهورة في كتب المغازي والسير بصحيفة المدينة وهي اول صحيفة بينت فيها الحقوق اهل الذمة وحقوق اهل الوطن الواحد ولو كانوا من غير - [00:37:50](#)

لدين اهل الاسلام وآآ ابتكرها غير واحد من اهل الكتب والتاريخ وذكرها الشيخ الدكتور اكرم ضياء العمري في كتابه تاريخ المدينة وذكر طرقها وبين اثباتها بعدة طرق. نعم احسن الله اليكم. كما في قوله تعالى ولو لم يثبت بالاسانيد فان الوجدادة طريق من طرق اثبات بعض - [00:38:15](#)

الكتب والصفح نعم احسن الله اليكم. كما في قوله تعالى ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسداً من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بامرهم. فامرهم الله بالعفو والصفح عنهم الى ان يظهر - [00:38:50](#)

الله دينه ويعز جنده. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب. كما امرهم الله تعالى ويصبرون على الازى. قال الله تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذى كثيراً. وان تصبروا - [00:39:13](#)

وتتقوا فان ذلك من عزم الأمور. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما امره الله عز وجل وجملة ذلك انه لما نزلت براءة امر ان امر ان يبتدي جميع الكفار بالقتال. وثنيهم - [00:39:33](#)

كتائبهم وثنيهم ابتلي جميعه جميعه. فهو ثنية بدل عن الجميع نعم احسن الله اليكم. وثنيهم وكتائبهم سواء كفوا عنه او لم يكفوا. وان ينبذ اليهم تلك العهود المطلقة التي كانت بينه وبينهم. وقيل له فيها جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم بعد ان كان قد قيل له - [00:39:52](#)

ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع اذاهم وتوكل على الله فاما قبل براءة وقبل بدر فقد كان مأموراً بالصبر على اذاهم والعفو عنهم. واما بعد بدر وقبل براءة فقد كان يقاتل من يؤذيه ويمسك عن سالفه كما فعل بابن الاشرف وغيره ممن كان يؤذيه. اشرف كعب - [00:40:21](#)

كعب بن اشرف اليهودي والشاهد ان هذا الكلام ان ولي الامر المسلم عليه ان يلحظ الاحوال من القوة والضعف في المهادنة والصلح. نعم احسن الله اليكم فبدر كانت مكة كانت كمال كمال كانت كمال عز الدين. هذه الكلمة وما وجدتها الا -

عند شيخ الاسلام. جميلة بدر كانت اساس عز الدين. غزوة بدر وفتح مكة كمال الدين ولذلك لو تلاحظ اللي الصلاة هي اول ركن عملي من اركان الدين وهو يصح ان نقول انه اساس - [00:41:15](#)

عز الدين بعد التوحيد والحج الى البيت العتيق كمال الدين نعم احسن الله اليكم. فكانوا قبل بدر يسمعون الاذى الظاهر ويؤمنون بالصبر عليهم. وبعد بدر يؤذون في السر من جهة المنافقين وغيرهم - [00:41:40](#)

فيؤمنون بالصبر عليه وفي تبوك امروا بالاغلاظ للكفار والمنافقين فلم يتمكن بعدها كافر ولا منافق من اذاهم في مجلس خاص ولا عام بل مات بغيظه لعلمه بانه يقتل اذا تكلم. فلما اتى الله بامر الذي وعده من ظهور الدين وعز المؤمنين - [00:41:58](#)

امر رسوله صلى الله عليه وسلم بالبراءة الى المعاهدين وبقتال المشركين كافة وبقتال اهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فكان ذلك عاقبة الصبر والتقوى الذي الذين امر الله بهما في اول الامر. وكان اذ ذاك لا - [00:42:18](#)

لا يأخذ من احد من اليهود الذين بالمدينة ولا غيرهم جزية. وصارت تلك الايات تلك الايات في حق كل مؤمن لا يمكنه نصر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بيده ولا بلسانه. فينتصر بما يقدر عليه من القلب ونحوه. وصارت - [00:42:38](#)

ايضا يدل على ان ترك الجزية احيانا لضعف المسلمين امر لا بأس به. فان النبي صلى الله عليه وسلم ما اخذ الجزية من اليهود في اول مقدمه لضعف المسلمين وب حاجتهم الى اهل الكتاب في مناصرتهم ضد مشركي قريش. نعم - [00:42:58](#)

على قول جمع من اهل العلم يجوز دفع الزكاة للمؤلفة قلوبهم حتى لا يكونوا ضد المسلمين هذا قول جمع نعم حتى لو كان حرب الصحيح من اقوال اهل العلم جواز دفع شيء من المال للكافر الحربي ليكيف الشر - [00:43:22](#)

ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم في فتح في الخندق اراد وهم ان يعطي غطفان من تمر المدينة ليرجعوا لكن الصحابة امتنعوا الانصار نعم احسن الله اليكم. وبهذه الاية ونحوها كان المسلمون يعملون في اخر عمر رسول الله وصارت اية الصغار -

انت وين وصلت مع اصابة ايات الصغار؟ ايه. نعم. احسن الله اليكم. وصارت اية الصغار على المعاهدين في حق كل مؤمن قوي على نصر الله ورسوله بيد صلى الله عليه وسلم بيده او لسانه - [00:44:17](#)

وبهذه الاية ونحوها كان المسلمون يعملون في اخر عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلى عهد خلفائه الراشدين وعلى عهد شيل الهاء هذه الزائدة مطبعيا نطباع غفر الله له - [00:44:35](#)

نعم احسن الله اليكم وعلى عهد خلفائه الراشدين وكذلك هو الى قيام الساعة. لا تزال طائفة من هذه الامة قائمين على الحق ينصرون الله ورسوله صلى الله عليه وسلم النصر التام. فمن كان من المؤمنين بارض هو فيها مستضعف او في وقت هو فيه - [00:44:52](#)

مستضعف فليعمل باية الصبر. والصفح عمن يؤذي يؤذي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من الذين اتوا الكتاب والمشركين واما اهل القوة فانما يعملون باية قتال ائمة الكفر الذين يطعنون في الدين وباية قتال الذين اتوا - [00:45:12](#)

الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدي وهم صاغرون رابعا المؤقت بغاية اذا جاء وقته هل يسمى نسخة؟ هذي هذي ايظا مسألة كبيرة عند علماء الاصول هل المؤقت بغاية اذا جاء وقته هل يسمى نسخا - [00:45:33](#)

نعم قال شيخ الاسلام رحمه الله المسلمون يقولون شريعة التوراة والانجيل لم تشرع شرعا مطلقا بل مقيد الى ان يأتي محمد صلى الله عليه وسلم. وهذا مثل الحكم المؤقت بغاية لا يعلم متى يكون. كقوله تعالى فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله - [00:45:53](#)

وقوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا. ومثل هذا جائز نفاق اهل الملل وهل يسمى هذا نسخا فيه قولان؟ الاول قيل لا يسمى نسخا كالغاية المعلومة. كقوله تعالى - [00:46:15](#)

وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل فان ارتفاع وجوب الصيام بمجيء الليل لا يسمى نسخا باتفاق الناس. فقيل ان الغاية المجهولة كالمعلومة - [00:46:35](#)

ثانيا وقيل بل هذا يسمى نسخا ولكن ولكن هذا النسخ جائز باتفاق اهل الملل اليهود وغيرهم وعلى هذا فثبوت نبوة المسيح ومحمد



صلوات الله وسلامه عليهما لا تتوقف على جواز النسخ المتنازع فيه فان ذلك - [00:46:52](#)

وانما يكون في الحكم المطلق والشرائع المتقدمة لم تشرع مطلقا. وسواء قيل ان الاشعار بالناسخ واجب. او قيل انه غير واجب فعلى القولين قد اشعر اهل الشرع اهل الشرع الاول بانه سينسخ فان موسى عليه السلام بشر بالمسيح وكذلك غيره من - [00:47:13](#) الانبياء وموسى والمسيح وغيرهما من الانبياء بشروا بمحمد صلى الله عليه وسلم. واذا كان هذا هو الواقع فنبوة النبوة المسيح ومحمد صلى الله عليهما وسلم لا تتوقف على ثبوت النسخ المتنازع فيه - [00:47:33](#)

المسألة الخامسة القول في نسخ القرآن بالسنة قال شيخ الاسلام رحمه الله واما نسخ القرآن بالسنة فهذا لا يجوز الشافعي ولا احمد في المشهور عنه ويجوز في الرواية الاخرى وهو قول اصحاب ابي حنيفة وغيرهم. وقد احتجوا على ذلك بان الوصية - [00:47:53](#) الوالدين والاقربين نسخها قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث. وهذا غلط فان ذلك انما نسخه اية الموارث. كما اتفق على ذلك السلف فانه لما قال بعد ذكر الفرائض تلك حدود الله ومن - [00:48:13](#)

يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم. ومن يعص الله ورسوله ويتعدى حدوده ويدخله نارا خالدة فيها وله عذاب مهين. فلما ذكر ان الفرائض المقطرة - [00:48:33](#)

حدوده ونهى عن تأديها كان في ذلك بيان انه لا يجوز ان يزداد احد على ما فرض الله له. وهذا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث. وبالجمله فلم يثبت ان شيئا من القرآن - [00:48:49](#) نسخ بسنة بلا قرآن. وقد ذكروا من ذلك قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت. او يجعل الله لهن سبيلا وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا. البكر بالبكر الجلد - [00:49:09](#) مئة وتقريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وهذه الحجة ضعيفة لوجهين احدهما على كل حال شيخ الاسلام مع الشافعي ان السنة لا تقوى على نسخ القرآن ولكن هذا قول مرجوح. نعم. احسن الله اليكم. وهذه الحجة ضعيفة لوجهين. احدهما ان هذا ليس من النسخ المتنازع فيه. فان الله مد الحكم - [00:49:29](#)

الى غاية. والنبي صلى الله عليه وسلم بين تلك الغاية. لكن الغاية هنا مجهولة. فصار هذا يقال انه نسخ. بخلاف الاية بخلاف الغاية

البينة في نفس الخطاب كقوله ثم اتموا الصيام الى الليل فان هذا لا يسمى نسخا بلا ريب. الوجه - [00:49:55](#) ان جلد الزاني ثابت بنص القرآن وكذلك الرجم كان قد انزل فيه قرآن يتلى ثم نسخ لفظه وبقي حكمه وهو والشيخ والشيخة اذا زنا فرجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم - [00:50:15](#)

وقد ثبت الرجم بالسنة المتواترة واجماع الصحابة. وبهذا يحصل الجواب عما يدعى من نسخ قوله واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فان هذا ان قدر انه منسوخ فقد نسخه قرآن جاء بعده ثم نسخ لفظه وبقي حكمه منقول بالتواتر - [00:50:35](#) وليس هذا من موارد النزاع. فان الشافعي واحمد وسائر الائمة يجيبون العمل بالسنة المتواترة المحكمة. وان تضمنت نسخا لبعض اي القرآن لكن يقولون انما نسخ نسخ القرآن بالقرآن لا بمجرد السنة - [00:50:55](#)

ويحتجون بقوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نأتي بخير منها او مثلها. ويرون من تمام حرمة القرآن ان الله لم ينسخه الا وقال ومما يدل على المسألة اولا ان الصحابة والتابعين الذين اخذ عنهم علم نسق علم الناسخ والمنسوخ - [00:51:14](#)

يذكرون نسخ القرآن بالقرآن لا يذكرون نسخه بلا قرآن بل بسنة. وهذه كتب الناسخ والمنسوخ المأخوذ المأخوذة عنهم انما تتضمن هذا ثانيا وكذلك قول علي رضي الله عنه للقاص هل تعرف الناسخ من المنسوخ في القرآن؟ فلو كان ناسخ القرآن غير القرآن - [00:51:34](#) لوجب ان يذكر ان يذكر ذلك ايضا ثالثا وايضا الذين جوزوا نسخ القرآن بلا قرآن من اهل الكلام والرأي انما عمدتهم انه ليس في العقل ما يحيل ذلك. وعدم المانع الذي يعلم بالعقل لا يقتضي الجواز الشرعي. فان الشرع قد يعلم بخبره ما لا علم للعقل به -

[00:51:58](#)

وقد يعلم من حكمة الشارع التي علمت بالشرع ما لا يعلم بمجرد العقل. ولهذا كان الذين جوزوا ذلك عقلا مختلفين في وقوعه شرعا رابعا واذا كان كذلك فهذا الخبر الذي في الاية دليل على امتناعها شرعا. خامسا وايضا فان الناسخ مهيم على المنسوخ - [00:52:22](#)

قاض عليه مقدم عليه. فينبغي ان يكون مثله او خيرا منه كما اخبر بذلك القرآن ولهذا لما كان القرآن مهيمنا على ما بين يديه من الكتاب بتصديق ما فيه من حق وقرار ما اقر - [00:52:44](#)

ونسخ ما نسخه كان افضل منه. فلو كانت فلو كانت السنة ناسخة للكتاب لزم ان تكون مثله او افضل منه يعني هذه خمسة ادلة

اوردها رحمه الله تقوية لقول الشافعي والامام احمد في رواية - [00:53:00](#)

نعم لكنها كلها فيها نظر المشهور والمعروف عند اكثر العلماء جواز نسخ القرآن بالسنة اي يقرأ الحاشية رقم ثلاثة. هذه الادلة الخمسة

لما ذهب اليه رحمه الله من عدم نسخ القرآن بالسنة. والقائلون - [00:53:21](#)

في القرآن بالسنة الثابتة يستدلون بادلة منها ان الكل من الله تعالى. فالسنة وحي خفي والقرآن وحي جليل وايضا يستدلون بالواقع

الفعلي كنسخ اية الوصية للوالدين والاقربين بحديث لا وصية الوارث اه - [00:53:45](#)

لاجابته غير ليست هكذا شوف جوابها ارجعي شوف ايش قال وقد احتجوا على ذلك بان الوصية للوالدين والاقربين نسخها قول ان

الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية وهذا غلط فان ذلك انما نسخه اية الموارد. هل في اية المواريث لا وصية لوارث - [00:54:08](#)

لا في اية المواريث ان الاب له كذا بس ما قال لا تعطيه زيادة هذا يعني اه مثل ما يقولون اه تحميل للنص ما لا يحتوي لكن ما فيش

نص - [00:54:35](#)

لا لا هم الاصوليين يذكرون امثلة كثيرة. كما في الروط لابن قدامة وشرح المعتمد وافاض الشوكاني في ارشاد الفحول في ذكر الادلة

نعم احسن الله اليكم. المسألة السادسة من شروط النسخ مناقضة احد الحكمين للاخر. قال شيخ الاسلام رحمه الله النسخ انما يكون

اذا كان - [00:54:52](#)

الناسخ مناقضا للحكم المنسوخ اولا كمناقضة الامر باستقبال المسجد الحرام في الصلاة للامر باستقبال بيت المقدس بالشام وهذا مهم

جدا لان اذا كان احد الحكمين غير مناقض للاخر لا يسمى نسخا - [00:55:15](#)

ما له علاقة بالموضوع اصلا نعم احسن الله اليكم. ثانيا ومناقضة الامر بصيام رمضان المقيم للتخيير بين بين الصيام وبين اطعام كل

يوم مسكينا ثالثا ومناقضة نهيه عن تعدي الحدود التي فرضها للورثة للامر بالوصية للوالدين والاقربين. رابعا ومناقضة - [00:55:35](#)

قوله لهم كفوا ايديكم عن القتال لقوله قاتلوهم. فامرهم لهم بالقتال ناسخ لامره بكف ايديهم عنهم. المسألة السابعة الايات التي قيل

فيها بالنسخ وليس كذلك. قال شيخ الاسلام رحمه الله من الناس من يقول - [00:55:57](#)

اولا ايات المجادلة ثانيا والمحااجة للكفار منسوخات باية السيف. لاعتقاده ان الامر بالقتال ينافي المجادلة المشروعة وهذا غلط. فان

النسخ انما يكون اذا كان الحكم الناسخ مناقضا للحكم المنسوخ. كمناقضة الامر باستقبال - [00:56:17](#)

المسجد الحرام في الصلاة للامر باستقبال بيت المقدس بالشام فاما قوله تعالى ادعوا الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة

وجادلهم بالتتي هي احسن وقوله ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم فهذا لا يناقضه الامر بجهد من امر

بجهاده منهم. ولكن الامر بالقتال يناقض النهي - [00:56:37](#)

والاقتصار على المجادلة فاما مع امكان الجمع بين الجدار المأمور به والقتال المأمور به فلا منافاة بينهما. واذا لم يتنافيا بل انكر

الجمع لم يجز الحكم بالنسخ. ومعلوم ان كلا منهما ينفع حيث لا ينفع الاخر. وان استعمالهما جميعا ابلغ في اظهار الهدى - [00:57:02](#)

ودين الحق هذا من فرائض شيخ الاسلام نعم احسن الله اليكم. وقال ايضا وقد يظن بعض الناس ايضا ثالثا ان قوله لكم دينكم ولي

دين اني لا امر بالقتال ولا انهى عنه ولا اتعرض له بنفي ولا اثبات. وانما فيها ان دينكم لكم انتم مختصون به. وانا بريء منه -

[00:57:26](#)

وديني لي وانا مختص به وانتم براء منه. وهذا امر محكم لا يمكن نسخه بحال كما قال تعالى عن الخليل واذا قال ابراهيم لابيه

وقومه انني براء مما تعبدون الا الذي فطرني فانه سيهدين - [00:57:51](#)

المسألة الثامنة بماذا يعلم النسخ؟ يعني لكم دينكم ولي دين معناه لا يمكن الاكراه الناس على الدخول في الاسلام. هذا ليس

منسوخ نعم احسن الله اليكم. المسألة الثامنة بماذا يعلم النسخ؟ قال شيخ الاسلام رحمه الله قال ابن عقيل والنسخ لا يحصل تاريخه

ولا مجال للعقل في علم التقديم والتأخير. ولا يحصل الا عن طريق من طريق الخبر. مسألة اذا قال الصحابي هذه اية منسوخة فانا لا نصير الى قوله حتى يخبر بماذا نسخت. قال القاضي اوماً اليه احمد وفيه رواية - 00:58:32

اخرى يقبل قوله. وعندي انه ان كان هناك نص اخر يخالفها فانه يقبل قوله في ذلك. لان الظاهر ان ذلك النص هو الناسخ ويكون حاصل قول الصحابي الاعلام بالتقدم والتأخر وقوله يقبل في ذلك. وقال ان النسخ - 00:58:52  
قال يشار اليه الا بيقين. واما بالظن فلا يثبت النسخ. وقال ايضا والاجماع دليل على النسخ ولا ريب انه اذا ثبت الاجماع كان ذلك دليلاً على انه منسوخ. فان الامة لا تجتمع على ضلالة ولكن لا يعرف اجماع اجماع على ترك نص الا - 00:59:12  
وقد عرف النص الناسخ له ولهذا كان اكثر من يدعي نسخ النصوص بما يدعيه من الاجماع اذا حقق الامر عليه لم يكن الاجماع الذي ادعاه صحيحاً بل غايته انه لم يعرف فيه نزاعاً - 00:59:32

قال ولا يجوز لاحد ان يظن بالصحابة انهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا على خلاف شريعته بل هذا من اقوال اهل الالحاد ولا يجوز دعوى نسخ ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم باجماع احد بعده كما يظن طائفة من الغالطين بل - 00:59:49  
كلما اجمع المسلمون عليه فلا يكون الا موافقاً لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم لا مخالفاً له. بل كل نص منسوخ باجماع الامة فمع الامة النص النسخ له - 01:00:09

تحفظ الامة تحفظ الامة النص النسخ كما تحفظ النص المنسوخ. وحفظ النسخ اهم عندها. ووجب عليها من حفظ المنسوخ المسألة التاسعة اهمية لحظة وين ووين خبر كله بل كل نص منسوخ - 01:00:25

باجماع الامة فمع الامة النص النسخ له النص كأنها خبر للكل انتم شايقين خبر الكل وكل نص منسوخ باجماع الامة فمع الامة النص النسخ له. طيب وين ايش الجملة طيب منصوبة ليش الناس - 01:00:46

اي خطأ هي نص الناس نعم هذا هو الاقرب النص غضب يعلم قول واحد اذا قال قال القاضي المقصود به ابوي اعلى نعم احسن الله اليكم. المسألة التاسعة اهمية معرفة النسخ والمنسوخ. قال شيخ الاسلام رحمه الله عن ابي عبد الرحمن - 01:01:24

قال انتهى علي رضي الله عنه الى قاص وهو يقص فقال اعلمت النسخ والمنسوخ؟ قال لا. قال هلكت واهلكت عن الضحاك ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه دخل مسجد الكوفة فاذا قاص يقص فقام على رأسه فقال يا هذا تعرف النسخ من - 01:01:49  
المنسوخ؟ قال لا. قال افتعرف مدني القرآن من مكيه؟ قال لا. قال هلكت واهلكت. قال اتدرون من هذا هذا يقول اعرفوني اعرفوني اعرفوني. مم يعني الذي يجلس لتعليم الناس ووعظهم - 01:02:09

وهو لا يعرف النسخ والمنسوخ لا يعرف المدني من المكي لا يعرف ما يسمى بعلوم القرآن لا يعرف العربية لا يعرف اصول الفقه لا يحفظ شيء من القرآن من آيات الاحكام ولا احاديث الاحكام هذا هو الذي عناه علي رضي الله عنه بانه - 01:02:27

ويقول اعرفوني اعرفوني يعني ابحت عن الشهرة نعم احسن الله اليكم. ولهذا اذا رأيت انسان متخصص في غير الشريعة ويتكلم في الشريعة بدون ما علم ولا تعلم فهو من اصحاب اعرفوني يعرفوني - 01:02:51

نعم احسن الله اليكم. المسألة العاشرة المؤلفات في النسخ والمنسوخ. قال شيخ الاسلام رحمه الله لم يكن السلف من الصحابة والتابعين يتركون الدلالة اية من كتاب الله الا بما يسمونه نسخاً. ولم يكن في عهدهم كتب في ذلك الا كتب النسخ والمنسوخ -

01:03:10

وقد تتبعنا هذه الكتب في مؤلفات شيخ الاسلام فذكر كتب الائمة. الاول الامام احمد في كتاب النسخ والمنسوخ الثاني ابو داود في النسخ والمنسوخ كتاب ابو داود في النسخ والمنسوخ هذا مشهور لكن ما ادري يعني اين هو - 01:03:30

نعم احسن الله اليكم. الثالث ابو حاتم في كتاب النسخ والمنسوخ. نعم من اشهر الكتب في النسخ والمنسوخ مما يوجد بين ايدي الناس اليوم من الكتب السلفية كتاب النسخ والمنسوخ - 01:03:50

بابن عبيد القاسم ابن سلام نكتفي بهذا ان شاء الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه. جزاك الله خيراً يا شيخ ناصر.

